

هل يُشترط لقبول الإفتاء أن يكون المفتى عاملًا بالعلم الذي أفتى

بـ4

وليد السعيدان

ومن المسائل ايضا هل يشترط لقبول الافتاء ان يكون المفتى عاملًا بالعلم الذي علمه او افتى به فهمتم السؤال الجواب ليس هذا بشرط فلو استفتيت عالما لا يوتر في مسألة وتر وافتاك فيجب عليك قبولها - [00:00:00](#)

واذا استفتنته في صدقات او عتق رقاب والمفتى لا يتصدق ولا يعتنق فيجب عليك قبولها. اذا استفتنته في مسألة صلاة الضحى وهو غير معروف بها. اذا استفتنته في مسائل تتعلق بالنوافل - [00:00:29](#)

القبلية والبعدية وافتاك وهو ليس بعامل بها فليس تركه للعمل الذي استفتنته عنه بمسوغ لك ان تترك الحق الذي علمك اياه او افتاك به مع انه يصبح بالمفتى ان يكون مخالفًا لما يفتى به - [00:00:47](#)

وهذا مذموم ومنقوت شرعا. يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتنا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون.

لكن ليس بشرط قبول فتياه ان يكون عاملًا به - [00:01:11](#)

هو مذموم؟ نعم لكن هل يشترط لقبول فتياه ان يعمل؟ الجواب لا. لا تخلط بين المسأله قال الله عز وجل اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم اذا هو مذموم ولكن فتياه المتفق مع الحق يجب عليك قبولها اذ ليس من شرط قبول فتيا العالم ان يكون عاملًا بالعلم الذي - [00:01:26](#)

الذي افتاك به - [00:01:53](#)